فتاوى الصلاة

هل لرواد المسجد الاستئثار بما وضع برحبته للانتفاع العام؟!/الخميس)7-3-4202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال هل تعد الاشياء الموضوعة في المسجد للمصلين؟ حقا عاما مشاعا مما يسمح لاحد المصلين ان يأخذها وحده طبعا يختلف الجواب عن هذا باختلاف الشيء المعروض يعني اذا كان معروضا - 00:00:00

بكمية تقول ان هذا ليس لشخص واحد انما يكون مشتركا ومشاعا لما لا يحصى من الراغبين في الانتفاع به ولا الاتفاق به. فينبغي ان يكون التعامل معه بالمعروف ان هنا نية المتبرع - 00:00:18

مأخوذة قطعا في الاعتبار ولهذا قالوا ان ان شرط الواقف كنص الشارع من وقف شيئا على غرض معين لازم نرجع لشرطه بالضبط ونتأمل مقصوده بالضبط ونسعى في هذا في هذا - 00:00:39

الاطار وندور في هذا الفلل اذا كان هذا قد وضع بحيس يكون متاحا لكبار وصغار واعداد كثيرة ممن يترددون على المسجد فلا يجمل لا مروءة ولا سياسة ولا خلقا ان ان استحوز به شخص واحد - 00:01:05

طبعا انا لا اقول هذا لا يعد سرقة اما السرقة مفهومها الشرعي ان تأخذ المال من حرز وهذا ليس ملل محرزا هذا مشاع مأذون فيه مباح لكل الناس. لكن ينبغي ان يكون التعامل معه بالمعروف - 00:01:25

من قوادح المروءة ومن خوارمها انت استولي على شيء وضع ينتفع به الناس جميعا وهو مؤهل لهذا لانه عبارة عن وحدات كثيرة او جزئيات كثيرة فلا ان تستأثر به ويقينا وقطعا الذي وضعه لم يكن يقصد الى هذا - 00:01:43

ولا تطيب نفسه بهذا ولو علم بهذا لانكره ولما اقره. اسأل الله جل وعلا ان يعيزنا من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا - 00:02:08